الأمم المتحدة
المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1989/68
8 February 1989
ARABIC
Original : ENGLISH

لجنة حقوق الإنسان
الدورة الخامسة والاربعون
٣٠ كانون الثاني/يناير - ١٠ آذار/مارس ١٩٨٩
البند ٢١ من جدول الاعمال المؤقت

الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان

تقرير حلقة الامم المتحدة الدراسية المعنية بتدريس حقوق الإنسان

جنيف ، ٥ - ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨

المحتويات

الفصل		الفقرات	الصفحة
أولا-	مقدمة	١ -١٥	٢
ثانيا-	الجلسة الافتتاحية	١٦ -٣٤	٦
ثالثا-	تدريس حقوق الإنسان عن طريق تدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين ، والمحامين والقضاه ، والنظر في مسألة: المعايير الدولية مقابل الممارسات المؤسسية الفعلية	٣٥ -٥٥	٩
رابعا-	تدريس حقوق الإنسان للمدرسين على جميع المستويات ، بما في ذلك المدرسون في أكاديميات الشرطة ، مع تركيز الاهتمام على مسائل التخصص (التخصصات) والمحتويات والمناهج	٥٦ -٨٤	١٥
خامسا-	التعليم غير النظامي ومناهجه ومجموعاته المستهدفة: الوالدان والزعماء الدينيون وقادة النقابات العمالية والرابطات المهنية ومجالس القرى وما إلى ذلك ، والحقوق الفردية والجماعية مقابل الواجبات والتدريس الاستقرائي.	٨٥ -١١٩	٢١
سادسا-	الجلسة الختامية	١٢٠-١٢٣	٢٨
مرفق:	الحضور		٣٢

أولا- مقدمـــــــة

ألف- تنظيم الحلقة الدراسية

١- اتخذت الجمعية العامة ، في دورتها الحادية والاربعين ، في ٤ كانـــون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ القرار ١٥٠/٤١ المعنون "الذكرى السنوية الاربعون للإعلان العالمـــي لحقوق الإنسان" . وفي هذا القرار رجت الجمعية العامة من الامين العام أن ينظر فـــي تضمين ميزانيته البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٨-١٩٨٩ أنشطة مناسبـــة ، كالانشطة المشار إليها في مرفق القرار ، بقصد الاحتفال بالذكرى السنوية الاربعيـــن للإعلان . وفي الفقرة ٢(د) من ذلك المرفق أوصت الجمعية العامة ، في جملة أمـــور ، بتنظيم حلقة دراسية دولية في عام ١٩٨٨ عن تدريس حقوق الإنسان ، في إطار برنامـــج الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان .

٢- وعملا بقرار الجمعية العامة السالف ذكره ، عقدت بمكتب الامم المتحدة فـــي جنيف ، في الفترة من ٥ إلى ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، الحلقة الدراسية المعنيـــة بتدريس حقوق الإنسان .

٣- وقد اضطلع مركز الامم المتحدة لحقوق الإنسان بالترتيبات المتعلقة بالاشتـــراك في الحلقة الدراسية وإعداد جدول أعمالها .

باء- المشتركون

٤- وجهت دعوات لتسمية المشتركين الى ٤٣ حكومة ، على أساس التوزيع الجغرافـــي العادل واشتراكها من قبل في حلقات الامم المتحدة الدراسية المعنية بحقوق الانســـان . وحضر الحلقة الدراسية مشتركون ومناوبون من البلدان التالية وذلك بصفتهم الشخصيـــة: اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الارجنتين ، الاردن ، استراليـــا ، اندونيسيا ، أوروغواي ، أوغندا ، ايسلندا ، بلجيكا ، تشيكوسلوفاكيا ، توغـــو ، تونس ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بييلوروسيا الاشتراكيـــة السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الدانمرك ، زمبابوي ، الســـودان ، الصين ، غامبيا ، غواتيمالا ، فرنسا ، فييت نام ، قبرص ، كندا ، كوبا ، الكونغـــو ، الكويت ، مالطة ، مصر ، المكسيك ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلنـــدا الشمالية ، موريتانيا ، نيبال ، نيجيريا ، نيوزيلندا ، الولايات المتحـــدة الامريكية ، اليابان . (ترد قائمة المشتركين في المرفق الاول) .

٥- كذلك حضر الحلقة الدراسية مراقبون عن حكومتي اثيوبيا وهنغاريا .

٦- وبالإضافة إلى ذلك مُثّلت في الحلقة هيئات الامم المتحدة والوكالات المتخصصة التالية: مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية ؛ ومنظمة العمل الدولية ؛ ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ؛ ومنظمة الصحة العالمية .

٧- كما مُثّل في الحلقة مجلس أوروبا .

الخبراء

٨- شارك في الحلقة الدراسية كذلك ثلاثة خبراء هم السيد دانيلو تورك والسيد كريستوفر غ. ويرامانتري والسيد كاريل فازاك الذين وُجّهت إليهم الدعوة لإعداد ورقات معلومات أساسية . وحضر [illegible] اللجنة الافريقية لحقوق الإنسان و

٩- وشملت المنظمات غير الحك

الفئة الاولى

منظمة سوروبتيميست الدولية

الفئة الثانية

منظمة العفو الدولية ، لجنة الحقوقيين الاندية ، طائفة البهائيين الدولية ، لجنة الاصدقاء العالمية للتشاور (الكويكرز) ، الرابطة الدولية للقضاه ، اللجنة الدولية للصليب الاحمر ، الحركة الدولية للاتحاد الاخوي بين الاجناس والشعوب .

القائمة

المركز الدولي للبحوث والدراسات في المجال الاجتماعي ومجالي العقوبات والسجون ، والبرنامج التدريبي الدولي لحقوق الإنسان ، الاتحاد الدولي لاتحادات الشرطة ، والرابطة العالمية للمدرسة كاداة للسلم .

١٠- كذلك مُثّل في الحلقة الدراسية المؤسسات الاكاديمية والبحثية التالية: رابطة الخبراء الاستشاريين الدوليين المعنيين بحقوق الإنسان ، ومركز التدريب الدولي المعني بتدريس حقوق الإنسان والسلم ، ولجنة مناصرة الجماعات والحركات المستقلة للشباب المنخرطة في أنشطة حماية وتعزيز حقوق الإنسان .

جيم- جدول الاعمال

١١- كان جدول أعمال الحلقة الدراسية كما يلي:

١- تدريس حقوق الإنسان عن طريق تدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين ، والمحامين والقضاه ، الخ ، والنظر في مسألة: المعايير الدولية مقابل الممارسات المؤسسية الفعلية ،

٢- تدريس حقوق الإنسان للمدرسين على جميع المستويات ، بما في ذلك المدرسون في أكاديميات الشرطة ، مع تركيز الاهتمام على مسائل التخصص (التخصصات) والمحتويات والمناهج ،

٣- التعلم غير النظامي ومناهجه والمجموعات المستهدفة: الوالدان والزعماء الدينيون ، وقادة النقابات العمالية ، والرابطات المهنية ، ومجالس القرى وما إلى ذلك ، والتصدي لمسائل: الحقوق الفردية والجماعية مقابل الواجبات ، والتدريس الاستقرائي (أوضاع الحياة الواقعية) .

دال- الوثائق

١٢- أُعدّت ورقات المعلومات الأساسية التالية للحلقة الدراسية بناء على طلب مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان:

الوثيقة HR/GENEVA/1988/BP.1 أعدها السيد دانيلو تورك أستاذ القانون الدولي بمعهد القانون الدولي والتنظيم الدولي بجامعة ليوبليانا ، يوغوسلافيا ، عضو ومقرر اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات .

الوثيقة HR/GENEVA/1988/BP.2 أعدها السيد كريستوفر غ. ويرامانتري ، أستاذ القانون الدولي بجامعة موناش ، ملبورن ، استراليا .

الوثيقة HR/GENEVA/1988/BP.3 أعدها السيد كاريل فازاك المستشار القانوني للمنظمة العالمية للسياحة بمدريد ، اسبانيا ، والمدير السابق لشعبة حقوق الإنسان والسلم باليونسكو .

وقد أتيحت للمشتركين الوثيقة E/CN.4/1988/39/Add.1 التي تتضمن تقرير دورة الحلقة التدريبية للأمم المتحدة المعنية بتدريس حقوق الإنسان لآسيا والمحيط الهادئ .

١٣- وقُدّمت خلال الدورة ورقات العمل غير الرسمية التالية:

HR/GENEVA/1988/IWP.1 - السيد ايجي ماتسوناجا ، اليابان

HR/GENEVA/1988/IWP.2 - السيد م. مور ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية

HR/GENEVA/1988/IWP.3 - السيد دوغلاس راي ، كندا

١٤- كذلك قدمت المنظمات غير الحكومية والمعاهد التالية ورقات عمل غير رسمية :

HR/GENEVA/1988/IWP.NGO.1: البرنامج التدريبي الدولي لحقوق الإنسان

HR/GENEVA/1988/IWP.NGO.2: لجنة مناصرة الجماعات والحركات المستقلة للشباب المشاركين في أنشطة حماية وتعزيز حقوق الإنسان

HR/GENEVA/1988/IWP.NGO.3: مركز التدريب الدولي المعني بتدريس حقوق الإنسان والسلم .

هاء- الأمانـــة

١٥- قام بتمثيل الأمين العام للأمم المتحدة السيد يان مارتنسون وكيل الأمين العام لشؤون حقوق الإنسان والسيد كوادوو ف. نيـاميكي نائب مدير مركز حقوق الإنسان . وتـرأس الحلقة الدراسية السيد منذر عنبتاوي منسق قسم الخدمات الاستشارية . وكان أميـن الحلقة هو السيد بوكوبوتا يساعده السيد فرانسوا زاي موظف حقوق الإنسان ، والسيـدة جيوسيبينا داغوستينو - تشابي والانسة جانيت ويلر الموظفتان بمركز حقوق الإنسان .

ثانيا- الجلسة الافتتاحية

١٦- افتتح الدورة التدريبية السيد يان مارتنسون وكيل الامين العام لشؤون حقوق الإنسان والمدير العام لمكتب الامم المتحدة في جنيف الذي أدلى ببيان استهلالي . وأشار السيد مارتنسون في بيانه إلى أن هذه الحلقة الدراسية الدولية قد نُظمت في إطار الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية المقدمة من الامم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان باعتبارها إحدى التدابير العديدة التي أوصت بها الجمعية العامة للاحتفال بالذكرى السنوية الاربعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

١٧- وأضاف أن من الامور المؤكد عليها أن المنظمة العالمية قد حققت بعض أبرز نتائجها في ميدان حقوق الإنسان خلال الاعوام الاربعين الماضية . فقد انبثق عن الإعلان عهدان لحقوق الإنسان ونحو ٥٠ صكا دوليا تتناول أساسا جميع جوانب النشاط الإنساني ، وأُضيفت التزامات محددة إلى الطابع الاخلاقي بصورة رئيسية للإعلان .

١٨- ومن الامور المشدد عليها أن التوكيد الآن ينصب أولا على التنفيذ ، سواء كان دوليا يجرى عن طريق رصد ومراقبة الاليات ، أو على الصعيد الوطني حيث يمكن للامم المتحدة أن تقدم المساعدة ، وثانيا على الإعلام والتعليم .

١٩- وأكد السيد مارتنسون على أنه ضمانا لنجاح العمل العالمي من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان ، ينبغي أن يعمل في تعاون وثيق جميع أفراد ذلك المجتمع الاوسع المعني بحقوق الإنسان والمؤلف من الحكومات والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الإقليمية والوطنية لحقوق الإنسان والمجتمعات الاكاديمية والبحثية ووسائط الإعلام والافراد المعنيين .

٢٠- ومن أجل إيجاد هذا التعاون في مجال حقوق الإنسان ، هناك حاجة إلى نشر المعلومات عن حقوق الإنسان على أوسع نطاق ممكن وتوفير الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية من أجل حمايتها .

٢١- وأشار السيد مارتنسون في هذا الصدد إلى أن المركز قد بدأ بالفعل ، عن طريق القسم الذي أنشأه حديثا والمعني بالعلاقات الخارجية والمنشورات والوثائق - في إطار عام الذكرى السنوية الاربعين - في الاضطلاع ببرنامج موسع للمنشورات يتضمن "سلسلة الصحائف الوقائعية" عن حقوق الإنسان .

٢٢- كذلك وُجه الاهتمام إلى أن المركز يقوم حاليا بطبع دليل للمدرسين عن تدريس حقوق الإنسان وتوزيعه على نطاق واسع .

٣٣- وأكد السيد مارتنسون أنه في حين يمكن للأمم المتحدة أن تقوم بتقديم المواد وبشن حملة عالمية عن حقوق الإنسان ، فإن العمل الحقيقي سيظل مسؤولية الدول الاعضاء ومؤسساتها الوطنية . وسيكون هذا العمل أكثر ما يكون فعالية حين يديره خبراء و"منشّطون" متفانون يمكنهم الوصول إلى القواعد الاساسية في المجتمع . ولذا فإن نقطة البداية في هذه العملية هي التعليم . وفي الواقع فإن هذا هو سبب تنظيم الحلقة الدراسية .

٣٤- وقال إن تقديم الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية هو إحدى ركائز أنشطة مركز حقوق الإنسان . ويشتمل برنامج الخدمات الاستشارية على تقديم خدمات الخبراء الاستشارية وتنظيم الحلقات الدراسية والدورات التدريبية ومنح زمالات دراسية سنويا للموظفين العاملين في مجال إعمال حقوق الإنسان ممن تسميهم حكوماتهم .

٣٥- وأشار السيد مارتنسون إلى أن المئات من موظفي الحكومات ، من العالم الثالث بصورة رئيسية ، قد استفادوا حتى الآن من برنامج الزمالات الدراسية .

٣٦- ومنذ بداية عام ١٩٨٨ أصبح ممكنا بذل جهود أكبر ، عن طريق برنامج الخدمات الاستشارية ، لإعمال حقوق الإنسان وذلك بفضل إنشاء صندوق التبرعات الذي يتمثل هدفه في تمويل الانشطة العملية التي تركز على تنفيذ الاتفاقيات الدولية والصكوك الدولية الاخرى على النحو المحدد إجمالا في الخطة المتوسطة الاجل للانشطة ، فضلا عن الاموال المخصصة لبرنامج الخدمات الاستشارية في إطار الميزانية العادية للمركز . ولذا فإن صندوق التبرعات سيسمح بتنفيذ برنامج الخدمات الاستشارية على نحو أوسع نطاقا وأكثر كمالا واتساقا .

٣٧- ووفقا لبرنامج الخدمات الاستشارية تُترجم جهود مركز حقوق الإنسان لتعزيز وحماية حقوق الإنسان إلى: (أ) دعم معرفة وفهم المعايير الدولية لحقوق الإنسان ومضامينها المعيارية بغية التشجيع على تطبيقها على أوسع نطاق ؛ (ب) تسهيل تنفيذ الصكوك الدولية (تطبيق الاحكام الموضوعية) ؛ (ج) تقديم المساعدة العملية في إنشاء وتنمية هياكل أساسية وطنية لتعزيز وحماية معايير حقوق الإنسان المعترف بها دوليا وتقديم المساعدة إلى الحكومات في هذا الصدد .

٣٨- وبمساعدة من صندوق التبرعات ، تم الاضطلاع بعدد قياسي من الانشطة في هذا العام الذي يصادف الذكرى السنوية الاربعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان . فتم تنظيم عدد من الحلقات الدراسية وحلقات التدارس والدورات التدريبية في عام ١٩٨٨ في إطار برنامج الخدمات الاستشارية (امتدت من لومي إلى لشبونة ، ومن تونس إلى غواتيمالا ، ومن كيغالي إلى موسكو) . وبالاضافة إلى ذلك ، أعطى موظفو مركز حقوق الإنسان دورات تدريبية في جميع أنحاء العالم .

٢٩- وأُضيف أيضا أن خدمات استشارية مقدمة من الخبراء قد أُعطيت لبعض البلدان بناء على طلبها أو امتثالا لقرارات اتخذتها لجنة حقوق الإنسان .

٣٠- وأكّد أنه في الوقت الذي تجرى فيه متابعة الجهود لإنشاء وتدعيم آلية دولية فعالة للحماية ، يجب أن تتجه الطاقة أيضا إلى تدعيم المؤسسات والمواقف الوطنية . فبدون الالتزام بحقوق الإنسان ومعرفتها ، لا يمكن تحقيق الكثير عمليا .

٣١- وما زال الإعلام والتعليم يمثلان نقطة البداية والجزء الجوهري من مساعينا . ولكي يكون هذا الجهد ناجحا ، فإنه ينبغي أن يحظى بالتأييد الكامل من جانب الدول الاعضاء ، وبتعاون المنظمات غير الحكومية والافراد المهتمين ، وأولا وقبل كل شيء بتفاني ومثابرة رجال التعليم ولا سيما أولئك الذين يشغلون مناصب رئيسية في بلدانهم .

٣٢- واختتم السيد مارتنسون كلمته بأن رجال التعليم يشكلون العامل المحرّك لحقوق الإنسان ويمثلون وعي البشرية . ويمكن لرجال التعليم هم والمنظمات غير الحكومية والحكومات التي تلتزم بالتعهدات الدولية أن يشكلوا معا الجسر الذي يصل بين المبدأ والممارسة .

٣٣- كذلك أدلت السيدة سافولينين ممثلة اليونسكو ببيان نيابة عن المدير العام لليونسكو ، استعرضت فيه أعمال اليونسكو في ميدان تعليم حقوق الإنسان

٣٤- واستعرض السيد م. عنبتاوي رئيس الحلقة الدراسية برنامج الحلقة . وقال إن الغرض الرئيسي من الحلقة هو تمكين المشتركين من إجراء حوار مثمر يستند إلى ثلاث ورقات معلومات أساسية أعدها خبراء مؤهلون تأهيلا رفيعا . ويؤمل أن يعود المشتركون إلى حكوماتهم ومنظماتهم ومؤسساتهم التعليمية وغيرها بأفكار واقتناعات جديدة يقيمون عليها نهجا أشمل لتعليم حقوق الإنسان لكي يشمل جميع قطاعات السكان .

ثالثا- تدريس حقوق الإنسان عن طريق تدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين ، والمحامين والقضاه ، والنظر في مسألة: المعايير الدولية مقابل الممارسات المؤسسية الفعلية

٣٥- اكد السيد تورك ، وهو يعرض ورقته (HR/GENEVA/1988/BP.1) المعنونة "تدريس حقوق الإنسان عن طريق تدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين والمحامين والقضاه" ، على أن تعليم حقوق الإنسان يرتبط ارتباطاً وثيقاً بإعمال حقوق الإنسان . ويشمل مفهوم إعمال حقوق الإنسان جانبين أساسيين: (أ) إيجاد الوعي بوجود وأهمية المعايير المناسبة و(ب) تنفيذها الفعلي . وقال إن تدريس حقوق الإنسان ينطوي على كلا الجانبين بالنظر إلى أن غرضه هو تعزيز وعي الناس بوجود وأهمية حقوق الإنسان وتيسير عملية تنفيذ معايير حقوق الإنسان . وعليه فإن الحديث عن التنفيذ وحده ليس كافيا - إذ يتعين أن يُؤخذ في الاعتبار أيضا جانب الوعي بحقوق الإنسان ودعمها على نطاق شعبي واسع . وتم التأكيد على أن حقوق الإنسان الخاصة بالفرد ملازمة لواجبات الفرد تجاه البلد الذي ينتمي إليه ؛ وينبغي تعريف القيود التي تُفرض على التمتع بحقوق الإنسان تعريفا واضحاً كما ينبغي أن تكون محدودة في نطاقها . وذكر أن المشاكل التي أثارها إدراج مفهوم النظام العام (ordre public) في صكوك الامم المتحدة الاساسية المتعلقة بحقوق الإنسان توضح الطبيعة الدقيقة للتوازن بين الاهمية الاساسية لحقوق الإنسان من ناحية والقلق على الاستقرار الاجتماعي ، الذي له ما يبرره ، من الناحية الاخرى . ولذا فلا بد من أن يحترم القضاه ورجال الشرطة وغيرهم من الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين معايير حقوق الإنسان الدولية القائمة وأن يتقيدوا بها حين يؤدون مهامهم . ومن هنا تجيء الحاجة إلى وعيهم بمعايير حقوق الإنسان المناسبة وبأهمية تدريس حقوق الإنسان في هذا الخصوص . وأشار في هذا الصدد إلى أمور منها مدونة قواعد السلوك للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين وتنفيذها ، وإلى الصكوك المعنية التي تحظر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ، وكذلك إلى مسائل استخدام القوة والاسلحة النارية ومنع التمييز فيما يتعلق بالاجانب .

٣٦- وعرض السيد تورك عدداً من الاقتراحات لعمل الامم المتحدة مستقبلاً منها تنظيم حلقة تدريبية للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين بغرض القيام ، على الاصعدة الوطنية والإقليمية والدولية ، بتنشيط تبادل الآراء والخبرات المتصلة بالاستجابات العملية للمواقف الفعلية وحماية حقوق الإنسان . وعلى الرغم من أن المعايير الدولية لمكافحة التعذيب تشكل واحداً من أكثر المجالات تطوراً في المعايير الدولية لحماية حقوق الإنسان ، إلا أن مزيدا من التدريب يمكن أن يجعل هذه المعايير أكثر فعالية . ومن رأي السيد تورك أن مسألة واجب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين في عصيان الاوامر الصادرة عن رئيس لممارسة التعذيب يمكن تناولها في برامج تدريبية . كذلك يمكن للامم المتحدة أن تنظم حلقات دراسية ودورات تدريبية إقليمية عن طريق برنامجها للخدمات الاستشارية بغية المساعدة على استئصال ومنع التعذيب وغيره من

ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة . إن تعزيز الوعي والنظر في مشروع مجموعة المبادئ المتعلقة باستخدام القوة والاسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين لهما أهمية كامنة بالنسبة لإدراج مشروع المبادئ في النظم القانونية المحلية وكذلك لغرض تدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين .

٣٧- وينبغي أيضا لخطط العمل المحددة وبرامج تدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين أن تتناول مشكلة التصدي الفعال للحالات التي تشكل أزمة مع ضمان احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون . واقترح كذلك أن تشتمل البرامج التدريبية للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين على جوانب تُكرَّس لعدم التمييز ضد الأجانب . ومن أكثر القضايا حساسية التي تؤثر على الأجانب هي القضايا المتصلة بطردهم . ولذا فإن المعرفة بالصكوك الدولية ذات الصلة في هذا الميدان ينبغي إدراجها في تدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين . وسلَّم السيد تورك كذلك بأنه قد يكون من المناسب أيضا إتاحة مدونة لقواعد السلوك بشأن معاملة السجناء تعد في شكل دليل لجميع موظفي المؤسسات العقابية بمن فيهم الموظفون المكلفون بإنفاذ القوانين . ويمكن أن يكون هذا الدليل أيضا أداة من أدوات التدريس في إطار برامج تدريبية مناسبة تنظَّم من أجل الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين .

٣٨- وبالنظر إلى أن المحامين والقضاه يمارسون دوراً له أهمية خاصة في إعمال حقوق الإنسان ، فيجب أن يكون تدريبهم مناسباً إذ أن التقيد بمعايير حقوق الإنسان ما زال يتوقف على نوعية إقامة العدل . ولذا ففي كل شكل من أشكال التدريب ، ينبغي أن يكون لاستقلال وحيدة السلطة القضائية مكانة محورية في جهود التدريس . واقترح أن يتحقق ذلك عن طريق تنظيم مشاورات دولية ، ربما في إطار برنامج الامم المتحدة للخدمات الاستشارية ، وتعزيز برامج تدريس المعايير الدولية لحقوق الإنسان في كليات الحقوق .

٣٩- وفيما يتعلق بمجال التعليم الجامعي لحقوق الإنسان ، أُشير إلى أنه قد يكون مناسبا إعداد كتاب مدرسي دولي لاستخدامه في كليات الحقوق يورد أساسيات معايير حقوق الإنسان المقبولة عالميا وذلك تحت إشراف الامم المتحدة أو منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ، على أن يُترجم بعد ذلك إلى عدد من اللغات الوطنية لكي يمكن استخدامه على نطاق العالم في التدريس في كليات الحقوق .

٤٠- وقدم ممثل مركز الامم المتحدة للتنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية استعراضاً موجزاً لاعمال الامم المتحدة في ميدان منع الجريمة والعدل الجنائي . وأشار أيضا إلى شتى الصكوك ذات الصلة بالموضوع . وأوصى بأن تركز الحلقة الدراسية اهتمامها على تقييم المنجزات التي سُجِّلت فضلاً عن الصعاب التي ووجهت في ضمان التنفيذ الفعال للقواعد والمعايير . وأكد على أن انتهاك حقوق الإنسان في مناسبات

كثيرة في إطار جهاز العدل الجنائي لا ينتج فحسب عن الاستهانة بحقوق الإنسان داخلياً ، بل يرجع بقدر كبير إلى أن الجهاز يعاني من نقص الموظفين ويقصر عن تلبية الاحتياجات . ولذا لا يمكن حل المشاكل ويتم اللجوء إلى قيود وقمع لا مبرر لهما . إن تحسين أداء نظام العدل الجنائي لمهامه لكي يعمل وفقاً لسيادة القانون هو طريقة فعالة لحماية حقوق الإنسان . وأضاف أن بعض الدورات التدريبية التي تنظمها الأمم المتحدة في إطار برنامج الخدمات الاستشارية ينبغي أن تشمل تدريس معايير وقواعد إقامة العدل .

٤١- وأكد كثير من المتحدثين خلال المناقشة التي أعقبت ذلك على أن تعليم حقوق الإنسان هو شرط لازم لإعمال حقوق الإنسان على نحو فعال ، وخاصة المعايير الدولية لحقوق الإنسان . وبما أن القانون الدولي لحقوق الإنسان هو ثمرة من ثمار العالم الحديث ، فإن كثيراً من الناس ، من بينهم القضاه والمحامون ورجال الشرطة والموظفون الآخرون المكلفون بإنفاذ القوانين ، قد لا تكون لديهم المعرفة اللازمة بهذا الموضوع . وفضلا عن ذلك ينبغي إدخال تدريس القانون الدولي لحقوق الإنسان لا كفرع من فروع القانون الدولي فحسب بل أيضا كجانب من فروع القانون الأخرى . وفيما يتعلق بمحتويات القانون الدولي لحقوق الإنسان ، أكد بعض المشتركين على أنها تشهد حالياً تغييرات هامة ، وخاصة في ميدان القانون الإنساني والدراسات المتعلقة باللاجئين ومعاملة الأجانب . كذلك أكد أحد المشتركين أن القانون الدولي لحقوق الإنسان قد أصبح الآن قانونا عموميا دوليا .

٤٢- وتم التشديد على النهج الذي ينبغي اتباعه في تدريس حقوق الإنسان لمهنيين مثل القضاه والمحامين والموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين . وحيث أن مهامهم اليومية تشغل عادة كل وقتهم ، فليس لديهم الوقت الكافي للحصول على معلومات عن التطورات في مجال القانون الدولي لحقوق الإنسان وتوسيع معرفتهم بها . وسيكون مفيداً لهم كثيراً حضور حلقات دراسية ودورات تدريبية وحلقات تدارس ، الخ على الأصعدة الدولية والإقليمية والوطنية في ميدان حقوق الإنسان . كذلك فإنه في غاية الأهمية أن يبقى القضاه والمحامون على صلة برجال القانون الدولي والعاملين في ميدان حقوق الإنسان . وأُعرب عن آراء مفادها أن الأحكام الدولية لحقوق الإنسان ذات طابع أعم من التشريعات المحلية . ولذا فكثيرا ما يكون من الصعب تطبيقها في المحاكم المحلية . بيد أن من المؤكد أن يكون من شأن تدريس حقوق الإنسان للقضاه على النحو المناسب أن يجعل القانون الداخلي لحقوق الإنسان أكبر دلالة من حيث المعايير الدولية . وأشير أيضا إلى أن تدريس حقوق الإنسان ليس سهلاً تماما حتى داخل الإطار القائم لبرنامج تدريس حقوق الإنسان الخاص بمجلس أوروبا .

٤٣- وأشار عدة متحدثين إلى صعوبات تدريس حقوق الإنسان في البلدان النامية ، ليس فقط بسبب الاحوال الاقتصادية والاجتماعية السائدة بل أيضا بسبب المناخ السياسي . وفضلا عن ذلك ، وعلى الرغم من ضرورة تعلّم المعايير الدولية لحقوق الإنسان ، فإنه حين تكون اغلبية الشعب من الاميين يصبح من الصعب أن تصل هذه المعايير إلى مستوى القاعدة الاساسية . وتم التاكيد في هذا الصدد على دور برنامج الامم المتحدة للخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان . وأعرب بعض المشتركين عن اعتقادهم بأن تدريس حقوق الإنسان لرجال الشرطة وللموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين ينبغي أن يحظى باهتمام أكبر نظرا إلى أن هؤلاء الموظفين يكونون عادة ضالعين مباشرة في الحالات المثارة . ودعوا بشدة إلى فرض القيود على استخدام القوة والاسلحة النارية .

٤٤- وفيما يتعلق بمواد تدريس حقوق الإنسان والصكوك الدولية لحقوق الإنسان ، حبّذ كثير من المتحدثين ترجمتها إلى اللغات المختلفة وإن كانت ترجمتها بدقة ليست دائما أمراً سهلاً كما أنها مكلفة جداً .

٤٥- وأيد عدد من المشتركين فكرة إصدار كتاب مدرسي لتدريس حقوق الإنسان . ومن بين المبادئ التوجيهية الموصى بها لإعداد مثل هذا الكتاب الحرص على أن تشكل الحقائق والإيضاحات والحالات أساس التدريس بدلاً من مواد تقتصر على استنساخ نصوص مكتوبة . وقد اعتبر هذا الامر هاماً لجعل التدريس مثيراً للاهتمام فحسب ، بل أيضا بسبب الامية المنتشرة بين السكان في بعض البلدان . واقترح أحد المشتركين إنشاء فريق مبادرات خلال هذه الحلقة الدراسية لتطوير تلك الافكار .

٤٦- وأوضحت المناقشة أن الجهود الوطنية المبذولة واسعة النطاق ، وخاصة في البلدان التي يحدث فيها استعادة للحالة الطبيعية - بعد فترة اتسمت بانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان . وأشير إلى أنه يلزم في تلك البلدان ليس فقط معاقبة منتهكي حقوق الإنسان السابقين ، بل أيضا إيجاد وعي بين المواطنين بحقوقهم المحمية .

٤٧- وقدمت منظمة العمل الدولية قائمة مفصلة بجهودها في ميدان حقوق الإنسان تتصل بمجالات اهتمام متبادل للامم المتحدة ومنظمة العمل الدولية ، مثل حرية تكوين الجمعيات ، والتحرر من التمييز ، والحق في العمل ، والحق في الضمان الاجتماعي ، وحماية الاطفال والشباب . ولذا فإن أي تدريس لحقوق الإنسان ينبغي أن يشمل تدريس معايير منظمة العمل الدولية كذلك . وأضيف أن محتوى تدريس حقوق الإنسان ليس مسالة أخلاق فحسب بل مسالة قانون وضعي أيضا .

٤٨- وفي هذا السياق ، ذكر ممثل منظمة العمل الدولية ثلاثة مجالات هامة . فالتدريس ينبغي أن يتناول المشاكل التي تنشأ حين لا يمتثل القانون الوطني بالضرورة

للمعايير الدولية . ثانيا ، ينبغي التأكيد على دور الجهاز الإشرافي لكي يتيح وسيلة انتصاف فعالة عندما تظهر انتهاكات لحقوق الإنسان . ثالثا ، يجب على القاضي أو المحامي الجيد أن يبلغ وينصح المواطن بإمكانية عرض حالته على هيئة رصد دولية ، في حالة استنفاد وسائل الانتصاف الوطنية أو إذا كانت غير كافية لسبب أو آخر .

٤٩- واقترح البرنامج التدريبي الدولي لحقوق الإنسان تبادل فصول الطلاب بين سن ١٣ و١٥ بين البلدان من أجل مناقشتهم بشأن مفهومهم عن حقوق الإنسان وتنمية احترامهم للثقافات المختلفة . ودعا الممثل برنامج الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان وشعبة تكافؤ الفرص في ميدان التعليم والبرامج الخاصة لليونسكو وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ودائرته الإعلامية والخبراء المختصين الآخرين إلى التعاون في هذا المشروع .

٥٠- وأخيرا قدم السيد تورك موجزاً للمناقشة التي تناولت مجالاً أوسع من ذلك المعروض في ورقته .

٥١- وشدد مرة أخرى على أهمية تدريس معايير حقوق الإنسان لقوات الشرطة ودعا رابطات القضاه إلى اتخاذ ترتيبات لعقد مؤتمرات دولية وإقليمية بغرض تبادل الآراء وتقاسم الخبرات . فهذا على الأقل هو إحدى الطرق الممكنة لكي يصبح المرء على علم بالمعايير والتطورات الدولية في ميدان حقوق الإنسان . كذلك شجع السيد تورك على إنشاء معاهد ومراكز إقليمية لحقوق الإنسان تتيح إمكانات تعليمية كبيرة . وقال إن من رأيه أن الخلوص إلى نتيجة بشأن ما إذا كان ينبغي تدريس حقوق الإنسان كموضوع مستقل في كليات الحقوق أو كجزء لا يتجزأ من المنهج الدراسي كله ينبغي ألا يحدث في الوقت الحاضر ، ودعا المشتركين إلى بلورة آرائهم بشأن هذه المسألة لإجراء مناقشة بخصوصها مستقبلا .

٥٢- وفيما يتعلق باقتراح إعداد كتاب مدرسي ، قال السيد تورك إنه يجد أن هناك أسباباً وجيهة تؤيد هذه الفكرة وهذا يرجع ، في جملة أمور ، إلى أن المادة الموجودة تبدو غزيرة جداً وتفتقر إلى الترابط . وهذه الحقيقة تمثل مشكلة كبرى للطلاب الذين لا يقدرون على الحصول على معالجة تشكل نظرة إجمالية على الموضوع .

٥٣- واقترح السيد تورك أن يتوجه هذا الكتاب إلى جميع كليات الجامعات وليس فقط إلى كلية الحقوق ، إذ أن الطلاب من ميادين أخرى يحتاجون إلى الإلمام بنهج حقوق الإنسان بنفس القدر الذي يحتاج إليه طلاب القانون . ومن أجل بدء العمل في هذا المشروع الذي أحدث ردود فعل متباينة لدى المشتركين ، اقترح السيد تورك تقديم عرض إجمالي إلى الأمين العام يبيّن مزايا وعيوب إنتاج كتاب مدرسي نمطي ، حتى يمكن

متابعة الفكرة عن طريق برنامج الخدمات الاستشارية . وأوجز السيد تورك شتى أنواع المنهجية التي تبدو مناسبة للأغراض التي حددت خطوطها العامة خلال المناقشة . أولاً ، إن الاسلوب شبه التشريعي مفيد ؛ ثانيا إن دراسات الحالات الإفرادية ضرورية لمساعدة الناس على فهم السبب في وضع المعايير ؛ ثالثا يمكن الاستفادة من خبرة وأعمال المنظمات غير الحكومية في إعداد المادة التعليمية . وفضلاً عن ذلك يبدو من المهم أن يجرى تدريس إجراءات الاستعراض الدولية لكي يصبح النظام برمته أقل تجريدا لدى الجمهور . وأخيرا تشكل الحلقات الدراسية والدورات التدريبية الدولية عنصرا لازما في تلك العملية .

٥٤- ومن بين المسائل المحددة التي يتعين تدريسها تنفيذ القانون الإنساني ومعاملة اللاجئين ، وفي هذا الإطار فإن توعية أعضاء الاحزاب السياسية أمر لازم بالنظر إلى أنهم يشكلون جزءاً من الهيكل التشريعي ويؤثرون على تطبيق المعايير الدولية في القانون الداخلي .

٥٥- إن الحق في التنمية ، بما في ذلك تقديم المساعدة القانونية إلى الفقراء ، هو أيضا شيء يستحق الذكر عند مناقشة تدريس حقوق الإنسان ، وتحقيقاً لهذه الغاية أشار السيد تورك إلى الدور الهام الذي يضطلع به في هذا المجال البرنامج التدريبي الدولي لحقوق الإنسان ومركز الامم المتحدة لحقوق الإنسان . وكما ذكر كثير من المتحدثين أثناء المناقشة ، فإن مدرسي حقوق الإنسان في بلدان كثيرة يحتاجون إلى حماية خاصة من التجاوزات المحتملة من جانب السلطات . وهذه الحماية ضرورية لأنه مما يؤسف له أن حكومات كثيرة ترى أن تدريس حقوق الإنسان شيء هدام ، ولذا يخضع المدرسون لقيود ذات طابع مالي ، أو حتى لانتهاكات مباشرة لحقوقهم الإنسانية وهذا هو الاكثر إزعاجاً .

رابعا- تدريس حقوق الإنسان للمدرسين على جميع المستويات ، بما في ذلك المدرسون في أكاديميات الشرطة ، مع تركيز الاهتمام على مسائل التخصص (التخصصات) والمحتويات والمناهج

٥٦- عرض السيد فازاك ورقة المعلومات الاساسية التي أعدها (HR/GENEVA/1988/BP.3) المعنونة "تدريس حقوق الإنسان للمدرسين على جميع المستويات ، بما في ذلك المدرسون في أكاديميات الشرطة ، مع تركيز الاهتمام على مسائل التخصص (التخصصات) والمحتويات والمناهج" ، في إطار البند ٣ من جدول الاعمال الذي يحمل نفس العنوان . فبدأ بالتأكيد على التطور التاريخي لمسألة تدريس حقوق الإنسان . وتتمثل المعالم البارزة لتطور هذه المسألة في: عام ١٩٤٨ باعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ؛ وعام ١٩٦٨ الذي شهد السنة الدولية لحقوق الإنسان التي اتسمت بانعقاد مؤتمر طهران واعتراف المجتمع الدولي بمزايا الجهود الجاري بذلها من أجل انماء فهم حقوق الإنسان عن طريق التدريس ؛ وعام ١٩٦٩ الذي شهد إنشاء المعهد الدولي لحقوق الإنسان في ستراسبورغ مما وطد مكانة التدريب والتدريس كوسيلة لتعزيز حقوق الإنسان ؛ وأخيراً عام ١٩٧٨ الذي قامت فيه اليونسكو بتنظيم مؤتمر دولي بشأن تدريس حقوق الإنسان . وأشار إلى الحاجة إلى تقييم نتائج هذا التطور التاريخي في تدريس حقوق الإنسان الذي تم على أربع مراحل لكي يمكن بوضوح أكبر رؤية ما تحقق وبغية تحديد أي جوانب قصور . وشرح المعنى الثلاثي لفعل "يدرّس" وهو "التعلّم" و"التوعية" و"تحرير الروح" . وإذا طُبّق هذا المعنى الثلاثي للتدريس على موضوع حقوق الإنسان ، يصبح واضحاً أن حقوق الإنسان لا بد منها لا على جميع المستويات الاكاديمية فحسب بل أيضاً في كل لحظة من لحظات الحياة .

٥٧- وساق السيد فازاك حجة مفادها أن الوجود الكلي للدولة في جميع قطاعات الاقتصاد ، ومراكز القوة الاخرى التالية للدولة ، يمكن أن تشكل تهديداً أكبر لحقوق الإنسان . وأورد أمثلة منها قوة وسائط الاتصال الجماهيري وقوة مهنة الطب وقوة أولئك المتحكمين في مصارف المعلومات .

٥٨- وتناول السيد فازاك موضوع تدريس حقوق الإنسان للمدرسين ، فأشار مسألة ما إذا كان تدريس حقوق الإنسان هو في ذاته حق من حقوق الإنسان ، وأنه بهذه الصفة ينبغي أن يستفيد من الحماية الدولية . وأشار سؤالا آخر: هل من حق وواجب المدرس أن يدرس حقوق الإنسان؟ وفي هذا الصدد أشار السيد فازاك أيضا إلى أن فكرة وضع مشروع اتفاقية بشأن تدريس حقوق الإنسان قد طُرحت لأول مرة في عام ١٩٧٨ . ومضى يبين أن الاتفاقية المقترحة لم تتحقق لأن المستفيدين الرئيسيين منها ، أي من يقومون بتدريس حقوق الإنسان ، قد وُجد ميل إلى الخلط بينهم وبين باقي البشر بدلاً من النظر إليهم على أنهم مجموعة مستقلة ، مما نتج عنه أن الاتفاقية لن تكون أكثر من اتفاقية لحماية الإنسانية .

٥٩- وناقش أيضا المستويات المختلفة في تدريس حقوق الإنسان والمحتوى الذي يكون مناسباً لكل مستوى .

٦٠- وقال إن من رأيه أن ما ينبغي تدريسه ، على مستوى التعليم الابتدائي ، ليس هو حقوق الإنسان بقدر ما هو الحاجة إلى تنمية وجدان الطفل ، بما يكفل أن ينمّي الأطفال روح التسامح تجاه بعضهم البعض ، وإحساساً بالمسؤولية عن أفعالهم وعقلية ناقدة . وأشار إلى أن المنشور المعنون "Draw me a human right" (صف لي حقا من حقوق الإنسان) يستحق توزيعا أوسع في هذا الصدد إذ أن المدرس لا يمكنه أن يدرس حقوق الإنسان إلا إذا اشتمل تدريبه على محتوى كبير من حقوق الإنسان . وأشار كذلك إلى أنه ربما تستطيع المنظمات النقابية الدولية أن تضع برنامجاً منهجياً لتنمية حقوق الإنسان بتدريسه في المدارس الابتدائية .

٦١- إن تدريس حقوق الإنسان لم يترسخ أبدا بصورة كاملة على المستوى الثانوي ، على الرغم من أن المدرس في هذا المستوى يكون على استعداد أفضل لإدراج تدريس حقوق الإنسان في مجموعة كاملة من المواضيع . بيد أن مستوى التعليم العالي هو الذي شهد تطوراً مثيراً في تدريس حقوق الإنسان . وفي الوقت نفسه ، تم إبراز الحاجة إلى تنسيق وتيسير سبل الحصول على وثائق حقوق الإنسان .

٦٢- واقترح السماح لفئات مهنية معينة بالاستفادة من تدريس حقوق الإنسان . فتدريس حقوق الإنسان كميدان خاص من شأنه أن يساعد المجموعات المهنية المعنية (الصحافة والشرطة والأحزاب السياسية) على أن تكون أكثر إدراكا لوجود حقوق الإنسان وللحاجة إلى احترامها .

٦٣- وفيما يتعلق بالصحفيين ، يكون من المناسب توفير تدريس متخصص لحقوق الإنسان يتعلق بكل من حرية الرأي والتعبير والحق في الشرف والسمعة .

٦٤- وفي حالة الشرطة والموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين ، أشير إلى أنه ، منعاً لارتكاب أفعال تتعارض مع حقوق الإنسان ، فلا بد من توفير التدريب على روح حقوق الإنسان ، وللمساعدة في هذا الجهد ينبغي للمنظمات المهنية الدولية لرجال الشرطة أن تتخذ المبادرة في تنظيم دورات تدريبية بشأن حقوق الإنسان لضباط الشرطة .

٦٥- وأعرب عن اعتقاده بأنه ينبغي للأحزاب السياسية أن تنشئ أمانات لدراسة حقوق الإنسان وأنه يمكن للأمم المتحدة أن تنظم حلقة دراسية تضم الموظفين المهتمين من شتى الأحزاب السياسية لنشر تدريس حقوق الإنسان لأتباعهم .

٦٦- وتناول المشتركون الجوانب ذات الصلة بالموضوع من ورقة المعلومات الاساسية التي أعدها السيد فازاك وتساءلوا ، في جملة أمور ، عما إذا كان يمكن أو حتى ينبغي أن يكون تدريس حقوق الإنسان محايداً . وكان من رأي عدة متحدثين أنه ينبغي ، وخاصة في البلدان النامية ، أن يكون تدريس حقوق الإنسان ، على أساس من الاقتناع . وتحقيقا لهذه الغاية تطرقت المناقشة أيضاً إلى مشكلة الكيفية التي تنظر بها حكومات معينة إلى تدريس حقوق الإنسان . إذ تفهم حكومات كثيرة الموضوع على أنه موضوع هدّام وتحظر مواد التدريس المتعلقة به . ولمحاولة التغلب على هذه الصعوبة ، رُئي أن من المهم جدا إقناع السلطات بأن تفهم أن تدريس حقوق الإنسان لا يشمل الحقوق المدنية والسياسية فحسب بل يشمل أيضا الحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية ، بل يشمل حتى الحق في التضامن .

٦٧- وعلق عدة مشتركين على الحاجة إلى اتفاقية بشأن تدريس حقوق الإنسان ، تضم أحكاماً لحماية مدرسي حقوق الإنسان . وكان من بين الحجج التي سيقت ضد وضع هذا الصك وجود هذا العدد الكبير من الأحكام القائمة التي اعتُبرت كافية .

٦٨- ورُئي أن من الانسب اتخاذ ترتيبات لعقد حلقات دراسية وإعداد كتب مدرسية يمكن استخدامها كمصادر معلومات للمدرسين . وينبغي للكتاب المدرسي ، إذا تم تجميعه ، أن يأخذ في الاعتبار ، على النحو المناسب ، الخبرات والاختلافات الإقليمية . بيد أنه سُلّم بوجه عام بأن مثل هذا المشروع سيواجه صعوبات ليس فقط بسبب الاثار المالية التي تنطوي عليها ترجمة الكتاب بل أيضا بسبب ضرورة الاتفاق على أسلوب للتدريس وعلى تفسير الصكوك الحالية لحقوق الإنسان . وفي هذا الإطار ، أُشير إلى مشاريع مماثلة ، أي تحت رعاية مجلس أوروبا ، حيث ظهرت مشاكل كبيرة . وعلى الرغم من هذه الاعتبارات ، نُظر إلى الفكرة بروح إيجابية واقتُرح أيضا إعادة تحرير منشور اليونسكو الذي كان قد حرّره السيد فازاك والمعنون "الابعاد الدولية لحقوق الإنسان" كما اقتُرح ترجمته إلى لغات أخرى .

٦٩- وتناول عدد من المشتركين مسألة المجموعات المستهدفة من تدريس حقوق الإنسان فأكّدوا على أهمية توعية الصحفيين . وبتعميق حس هذه المجموعة بنهج قوامه حقوق الإنسان ، يؤمل أن يُبرز الصحفيون بعد ذلك هذه الجوانب في عملهم اليومي . وأجمل عدة مشتركين تجاربهم الوطنية في الاستفادة من وسائط الإعلام الجماهيري في نشر المعلومات عن حماية حقوق الإنسان وتيسير إجراء مناقشات عامة بشأنها .

٧٠- وتطويراً لهذا الاتجاه الفكري ، أجمل المشتركون خبرة بلدانهم ومنظماتهم فيما يتعلق بأسلوب ومحتوى تدريس حقوق الإنسان . وعليه فقد تم التشديد على أن تدريس حقوق الإنسان ينبغي أن يكون موجودا على المستويات الابتدائية والثانوية والعالية .

وينبغي أن يكون لكل مستوى من التدريس برنامج محدد يستهدف تعزيز المعرفة بحقوق الإنسان وحريته . وعلى المستوى الابتدائي ينبغي أن يهدف التدريس إلى أن يشجع في الأطفال حاسة التسامح والوعي بحقوقهم وبحقوق الآخرين . ومن شأن ضرب أمثلة محددة من واقع الحياة اليومية أن يسهم في تحقيق فهم ممتاز لحقوق الإنسان في تعليم الطفل ؛ وعلى المستوى الثانوي يمكن دمج تدريس حقوق الإنسان في مواد مقررة شتى قائمة ؛ وعلى المستوى العالي يمكن التأكيد على تدريس حقوق الإنسان من حيث صلته بالقانون ، وخاصة القانون الدولي لحقوق الإنسان . وأشير أيضا إلى أهمية تدريس حقوق الإنسان في مدارس الشرطة والصحافة . ويكون الهدف من هذا التدريس هو محاولة جعل رجال الشرطة والصحفيين أكثر وعيا بوجود حقوق لجميع من يتصلون بهم وبالتالي الحاجة إلى احترام هذه الحقوق . وأخيرا ذُكرت أشكال أخرى لتدريس حقوق الإنسان منها الحلقات والندوات والدورات التدريبية ومظاهر شتى مثل المعارض والمنشورات المتعلقة بحقوق الإنسان .

٧١- وقدمت الرابطة العالمية للمدرسة كأداة للسلم استعراضاً موجزاً لأنشطتها ومنشوراتها في هذا الميدان . كذلك عرض مركز التدريب الدولي المعني بتدريس حقوق الإنسان والسلم خبراته بشأن الموضوع على المشتركين وقدم إطاراً عاما للحلقات الدراسية والاجتماعات التي نظمها مؤخرا .

٧٢- وتم التشديد على الحاجة إلى تعزيز الوعي بالحقوق لدى الأطفال حتى لا يرتكبوا أخطاء الكبار ، وحبّذ كثير من المشتركين الأخذ بنهج متنوع لتدريس حقوق الإنسان في هذا الصدد .

٧٣- ولوحظ أن تدريس حقوق الإنسان من شأنه أن يتيح للشبان والفتيات الذين ينهون دراستهم الثانوية الإلزامية فرصة خوض تجربة احترام الاختلافات في النظرة ومواجهة مفهومهم الخاص عن حقوق الإنسان .

٧٤- وشارك المشتركون في الرأي القائل بأن إعداد دليل نمطي عن حقوق الإنسان ليس أمرا لازما ، حتى لو كان من شأنه أن ييسّر مهمة المدرسين ، إذ أن مفهوم حقوق الإنسان ذاته ينبغي أن يسلّم بأنه توجد آراء مختلفة بشأن فهم الحياة والمجتمع وبأنه ينبغي إبداء التسامح بشأنها .

٧٥- وأخيراً أوجز السيد فازاك المناقشة بالتعليق على بعض الآراء التي أُعرب عنها خلال اليوم . فذكر ، في جملة أمور ، أن تدريس حقوق الإنسان يحتاج إلى تعاون الحكومات ، وإن كان لا ينبغي لدعاة هذه الحقوق أن ينتظروا دائما أن تتخذ الحكومات الخطوات الأولية . كذلك أحاط علماً بالتحفظات المبداه بخصوص وضع اتفاقية بشأن تدريس حقوق الإنسان واتفق مع أغلبية المشتركين على أن هذه الاتفاقية قد لا تكون ضرورية .

٧٦- واغتنم السيد فازاك الفرصة لكي يتعمَّق في تناول أفكاره بشأن الحق في تقديم المعونة والمساعدة الإنسانية إلى الاشخاص الذين يتعرضون لمحنة وقال إنه يرى بأن الوقت قد حان لتنفيذ هذه الأفكار .

٧٧- وأعرب عن آرائه بشأن وضع حقوق الإنسان بموجب القانون الدولي وخلص إلى أنه حتى وإن كان يُحتمل أن تكون هذه المناقشة مثيرة للاهتمام من الناحية النظرية ، فإن السؤال الاساسي هو هل يمتلك المواطن الطرق والوسائل لكي يستمع المعنيون إلى حالته . وأوضح أنه قد وجد من المناسب أيضا في هذا السياق أن يؤكد على أن مبدأ استنفاد وسائل الانتصاف الوطنية قبل الحصول على موافقة بالعرض على هيئة دولية أو إقليمية ينبغي ألا يطبَّق بصرامة بالغة في القانون الدولي لحقوق الإنسان . وكمثال على ذلك أشار إلى ممارسة منظمة العمل الدولية حيث لم يشكل هذا المبدأ عقبة قط .

٧٨- وفيما يتعلق بتدريس حقوق الإنسان ، أعرب عن اعتقاده بأنه يوجد على ما يبدو توافق في الآراء بين المشتركين على أنه من الضروري الأخذ بنهج عالمي في هذا الميدان . وفضلا عن ذلك ينبغي تدريس جميع حقوق الإنسان ، بما في ذلك حقوق الجيل الثالث ، وتدريس القانون الإنساني إلى حد ما .

٧٩- إن الشرط اللازم لتدريس حقوق الإنسان يستند بصورة رئيسية إلى النقاط التي عرضها أحد المشتركين ، وهي المساواة والحرية والاخلاق وحقوق الإنسان بالمقارنة مع الواجبات والمسؤوليات والبعد القانوني لحقوق الإنسان وأخيراً البعد العملي لتدريس حقوق الإنسان .

٨٠- وذكر السيد فازاك شرطاً آخر هو الحاجة إلى تشجيع نهج متواصل دائم متعدد التخصصات للتدريس يولي الاعتبار الواجب للخصائص الإقليمية . وثمة شرط آخر ذو طابع قانوني ، بالنظر إلى أن تدريس حقوق الإنسان حق قانوني يُعترف به ضمنا أيضا في الوثيقة الختامية لهلسنكي .

٨١- وقال السيد فازاك إنه يود أن يسترعي الانتباه أيضا إلى نهجين لتدريب المدرسين على مادة حقوق الإنسان هما أساليب التعليم لكل من العامة والمتخصصين .

٨٢- وفيما يتعلق بالتدريس لموظفي الشرطة ، قال إنه يفضل تنقيح الكتيبات القائمة بدلاً من إعداد كتب جديدة على نحو ما اقترح بعض المتحدثين ، لان إعداد كتب جديدة قد تفهمه الشرطة على أنه نقد للمادة القائمة .

٨٣- وفيما يتعلق بالسلطة القضائية ذكر أنه من الجدير بالملاحظة أنه من الصعب على المحامين كسب المال عند تناول قضايا انتهاكات حقوق الإنسان . وقال إنه يجد أن من المثير للإحباط أن يرى المرء الافتقار إلى الاهتمام بتعليم حقوق الإنسان للعاملين الطبيين مستقبلاً . وفيما يتعلق بالصحفيين لاحظ أنه من المحزن أن يرى المرء أن الاهتمام الاساسي للصحافة في جميع الاحوال تقريباً هو القصة ذاتها . ومع ذلك ، فحين تتعاون الصحافة في نشر الصكوك الدولية ، تجد المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان رواجا جيداً .

٨٤- وفيما يتعلق بطرق تعزيز تدريس حقوق الإنسان على الصعيد الدولي ، عاد السيد فازاك إلى مناقشة وضع اتفاقية بشأن الموضوع ، أو على الاقل وضع صك دولي من نوع ما . كذلك أكد على الدور الهام للمؤسسات غير الحكومية والمؤسسات المتخصصة في ميدان حقوق الإنسان ، واقترح أن يعمل اليونسكو والامم المتحدة معاً وبجهد أكبر لتحسين التعاون وتنسيق العمل . وبالإضافة إلى ذلك فقد اعتبر المساعدة التقنية المقدمة للنهوض بتدريس حقوق الإنسان ذات قيمة كبيرة . وهنا ذكر السيد فازاك أن وجود زمالات دراسية على الصعيدين الوطني والدولي أمر أساسي . وقال إنه يحبذ كثيراً تبادل مدرّسي حقوق الإنسان بين البلدان ، وخلص إلى أنه ينبغي لكل بلد أن يتوخى إنشاء مؤسسات لحقوق الإنسان بغية تعزيز حقوق الإنسان على جميع المستويات .

خامسا- التعليم غير النظامي ومناهجه ومجموعاته المستهدفة: الوالدان والزعماء الدينيون وقادة النقابات العمالية والرابطات المهنية ومجالس القرى وما إلى ذلك ، والحقوق الفردية والجماعية مقابل الواجبات والتدريس الاستقرائي

٨٥- بدأ السيد ويرامانتري ، في معرض تقديمه لورقته (HR/GENEVA/1988/BP.2) ، بالتشديد على أن حقوق الإنسان هي إلى حد كبير جزء من النسيج الحي لحياة المجتمعات . وذكر أن التعليم هو الوسيلة التي يمكن عن طريقها الحفاظ على حقوق الإنسان وإثراؤها . وذلك يفسر الحاجة الحيوية للمزيد من التعليم بشأن حقوق الإنسان .

٨٦- وأشار السيد ويرامانتري إلى أنه ينبغي اتباع نهج متعدد التخصصات في تدريس حقوق الإنسان ، واقترح أن يجري تناول تدريس هذه المادة من منظورات مختلفة هي المنظورات: التاريخي والفلسفي والديني والقانوني والاجتماعي والثقافي والسياسي والاقتصادي . وفي كل مجال من هذه المجالات ينبغي الجمع بطريقة مناسبة بين الجوانب المفاهيمية والجوانب العملية .

٨٧- وأشار إلى أن الثقافات والحضارات المختلفة قد منحت الكرامة والحقوق للفرد ، وأن كان يُحتمل أن تكون قد توصلت إلى هذه النتيجة عن طريق سبل تاريخية أو فلسفية شتى .

٨٨- وفيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان ، ذكر أنه إذا ما أُريد أن يكون تدريس حقوق الإنسان ذا معنى وذا صلة بالقضايا العملية فينبغي أن يسعى إلى اكتشاف النقطة التي يرتكب فيها المواطن العادي الحسن النية وعن غير قصد انتهاكات لحقوق الإنسان عن طريق تقاعسه . وضرب الفصل العنصري كمثال لانتهاكات حقوق الإنسان .

٨٩- وأشار السيد ويرامانتري إلى وجوب أن تُدرج في تدريس حقوق الإنسان المواضيع المتعلقة بالتعاون الدولي بشأن البيئة . وأكّد أيضا على الجانب الدولي للمشاكل البيئية والتنمية ، التي ما فتئت تستحوذ على اهتمام متزايد ، وبين سباق التسلح وحقوق الإنسان والتنمية .

٩٠- وأخيرا ، ذكر السيد ويرامانتري أن الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان تتيحان نموذجا للترتيبات الإقليمية لحقوق الإنسان . ويستطيع العاملون في مجال حقوق الإنسان في العالم أن يستمدوا الإلهام والتوجيه من دراسة التطورات الإقليمية في ميدان حقوق الإنسان .

٩١- وفيما يتعلق بالمادة التعليمية لتدريس حقوق الإنسان ، أشار السيد ويرامانتري إلى أنه يوجد في استراليا برنامج يشتمل على أفلام ومواد أخرى لاستخدامها أثناء أسبوع القانون الوطني في فيكتوريا ، باستراليا . كذلك أبرز ما تم في اليابان من إنشاء مناصب مفوضي الحريات المدنية وأوصى بزيادة دراسة هذه المؤسسة على يد المشتركين .

٩٢- وعدّد السيد ويرامانتري ، في ورقة المعلومات الاساسية التي قدمها ، العديد من الانشطة التي يمكن ، في رأيه ، أن تكون مفيدة وأن تكون ، من نواح كثيرة ، إيجابية لمدرّسي حقوق الإنسان في عملهم المقبل . فاولا ، عندما يكون الجمهور المقصود مهيئا لان يكون ذا عقلية استفهامية فيما يتعلق بحقوق الإنسان فإنه سيوصل روح الاستفهام هذه وما ينجم عنها من انطلاق شرارة الحماس الفكري إلى من سيقومون هم بدورهم بتعليمهم والتاثير فيهم . وقد يضطلع هؤلاء بتدريس مواضيع أخرى كالتاريخ أو العلوم أو الهندسة ، لكنه سيوجد لديهم ميل إلى إدخال مضمون حقوق الإنسان في مقرراتهم التعليمية لانهم سيعلمون طلابهم الوعي بقضايا حقوق الإنسان ذات الصلة . وينطبق الشيء نفسه على كافة من يتبوؤون مناصب قيادية أو مناصب ذات تاثير لانه ستكون ثمة مجالات اتصال عديدة بينهم وبين الجمهور يمكن فيها ، عن طريق القدوة والتحادث ، وكذلك بفعل الإجراءات التي يتبعونها والهياكل التي يستنبطونها ، أن يغرسوا في الضمير العام وعيا وتقديرا أكبر لحقوق الإنسان . ومن المهم أن يكون تدريس حقوق الإنسان خاليا من التعلّب في الرأي والتلقين إذ أن مثل هذه الاساليب تميل إلى إثارة رد فعل معاكس وإلى إعاقة لا تشجيع الالتزام بحقوق الإنسان . كذلك فإنه من المهم أن يقوم مدرس حقوق الإنسان بتعليم طلابه التعرّف على المصادر المؤسسية الكثيرة لإنكار حقوق الإنسان . وينبغي تنبيه الطلاب إلى إمكانية وجود عدم التناسق بين النظم والاحتياجات الاجتماعية ، وتدريبهم على الكشف عن تلك الإمكانيات داخل النظم القانونية والتعليمية والدينية ونظم الاتصالات والشركات والصناعة ونظم أخرى .

٩٣- وبموجب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، يحق لكل فرد أن يتوفر له نظام اجتماعي واقتصادي تتحقق فيه بشكل كامل الحقوق والحريات الواردة في الإعلان . ولتنفيذ أحكام الإعلان العالمي ، لا بد للعاملين وللطلاب في مجال حقوق الإنسان ، لهذا السبب ، من إيلاء الانتباه إلى مشاكل التنمية . كذلك يحتاج مدرس حقوق الإنسان إلى أن يشدّد في خطابه لطلابه على أن عالم المستقبل لن يكون مجرد عالم تعايش إيجابي ، بل عالم تعاون نشط ، ويلزم تدريس مفهوم التعاون الدولي ، لا سيما فيما يتعلق بالبيئة . وأضاف أنه ينبغي للمدرسين والعاملين في ميدان حقوق الإنسان أن يهتموا بالمشاكل البيئية وبالتوازن الدقيق بين الحاجة إلى التنمية والضمانات البيئية .

٩٤- وقال السيد ويرامانتري إنه يرى أن من الممكن تحويل صناعة الاسلحة إلى خدمة غرض السلم . وإذا أريد قيام وعي أكبر بإمكانيات هذا التحويل ، فإن من مسؤولية مدرس حقوق الإنسان استشارة تفكير الطالب حول هذه الإمكانيات . وذكر أيضا أنه ينبغي لمدرس حقوق الإنسان أن ينبّه الطالب إلى المصادر الكامنة للحط من قدر حقوق الإنسان بما في ذلك النظام القانوني نفسه والجهاز الإداري والنظم العسكرية - الصناعية - التكنولوجية ونظم حيازة الارض والنظام الديني ، وأن ينبّه المجتمع كذلك ، عن طريق زيادة إدراك حقوق الإنسان ، إلى الافعال التمييزية التي ترتكب عن وعي أو لا وعي .

٩٥- وشدّد السيد ويرامانتري على أن الإخاء القانوني يحتاج إلى وعي أكثر بكثير لابعاد حقوق الإنسان . ولذلك ، فمن المهم أن يكون لكل نقابة من نقابات المحامين لجنة لحقوق الإنسان في النقابة تعنى بما يلي: (أ) نشر المعرفة بشأن حقوق الإنسان في المجتمع ، ربما عن طريق قسم المحامين الشبان في النقابة ؛ (ب) تمحيص التشريعات من وجهة نظر حقوق الإنسان ؛ (ج) المساعدة على توفير خدمة مجانية تُعنى بحقوق الإنسان ؛ (د) توعية أعضاء النقابة بالتطورات الجارية في مجال حقوق الإنسان ؛ (هـ) تضمين ميثاق آداب المهنة واجب حماية الحريات الإنسانية الاساسية ؛ (و) تضمين مناهج كليات الحقوق مادة حقوق الإنسان ؛ (ز) مساعدة وتشجيع المحامين الاجانب في نضالهم من أجل تأكيد حقوق الإنسان .

٩٦- كذلك ينبغي توعية القضاه فيما يتعلق بحقوق الإنسان ، إذ أنهم بوجه خاص يشاركون في عملية تطوير القانون . وينبغي للقضاه أن يتخذوا قرارات لا من حيث القوانين والسوابق القانونية فحسب ولكن أيضا من حيث المبادئ والإعلانات الخاصة بحقوق الإنسان . وتوجد وسائل أخرى لتوعية السلطة القضائية مقتبسة من تقرير الندوة القضائية المتعلقة بالتطبيق المحلي للمعايير الدولية لحقوق الإنسان ، المعقودة في بانغالور ، بالهند ، في شباط/فبراير ١٩٨٨ .

٩٧- واقتُرح إنتاج دليل لتدريس حقوق الإنسان ، يضم معلومات هامة يفهمها طلاب كل صف دراسي بشأن المواد الدراسية الرئيسية بالنظر إلى أنه - أيا كانت المادة - من أدب أو علوم أو جغرافيا ، فإن فيها دائما مجال اتصال بحقوق الإنسان . كذلك ينبغي أن تكون هناك مادة إجبارية تتعلق بحقوق الإنسان في المقررات الدراسية لإعداد المدرسين . ومن الممكن إعداد الكتب المدرسية المناسبة لهذا الغرض تحت رعاية لجنة حقوق الإنسان .

٩٨- وذكر السيد ويرامانتري أيضا أن حقوق الإنسان ينبغي أن تكون مادة إجبارية تُدرَّس في مرحلة تدريب ضباط الشرطة . وينبغي أن يقوم بإلقاء المحاضرات خبراء بالاستعانة بكتيب مناسب لحقوق الإنسان قابل للتطبيق بشكل خاص على الشرطة . ويحتاج كل مجتمع محلي إلى وجود مركز لحقوق الإنسان يمكن للمواطنين أن يأتوا إليه لمناقشة مشاكلهم المتعلقة بحقوق الإنسان .

٩٩- وشدّد أيضا على أنه يمكن لجميع المنظمات المهنية أن تستفيد من تنظيم عملية إطلاع أعضائها بقدر أكبر على المعايير والمعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان . وزيادة على ذلك ، توجد مجالات كثيرة تلامس مسائل حقوق الإنسان أو تنطوي على هذه المسائل بصورة فعالة ، بما في ذلك بعض المسائل المتعلقة بالحفاظ على نظم دعم الحياة ، والإخصاب في الأنابيب ، وجراحة الأعصاب ، ومن المهم أن تتناول المنظمات المهنية هذه المسائل وأن تصدر مبادئ توجيهية ومدونات لقواعد السلوك لأعضائها . وثمة جمهور هام آخر يشكل هدفاً يوجّه إليه تدريس حقوق الإنسان على جميع المستويات هو موظفو الحكومات المحلية . وينبغي لبرامج تدريس هذه الحقوق للعاملين في الحكم المحلي أن تؤكد بشكل خاص على تقاليد الحكومات المحلية في البلد المعني .

١٠٠- وفي الختام ، أُشير إلى أنه يوجد في الوقت الحاضر الكثير من القضايا التي تستطيع النقابات العمالية الدولية أن تساعد فيها . ومن المهم أن يعرف أعضاء النقابات العمالية كلا من حقوق الإنسان الخاصة بهم وحقوق الإنسان للآخرين إذا كان لهذه النقابات أن تمارس نفوذها بأقصى قدر مفيد .

١٠١- وفي المناقشة التي تلت ذلك ، أعربت منظمة العفو الدولية عن ارتياحها للحلقة الدراسية وللمناقشات التي دارت فيها ، ولكنها أضافت أنه لم تُورَد أي إشارة إلى مسألة تدريس حقوق الإنسان للعسكريين .

١٠٢- وأبدى الكثير من المشتركين ، الذين ألهمتهم ورقة السيد ويرامانتري ، اهتماما بتدريس حقوق الإنسان في المدارس الابتدائية والثانوية ، ليس كمادة إضافية بل كجزء مكمل للجغرافيا ، والتاريخ ، والعلوم ، الخ . واقتُرح أن يجرى دراسة إمكانية تنظيم برنامج تبادل لفصول الطلبة الصغار مع مدرسيهم ، بين البلدان ذات الثقافات المختلفة ، بغية تشجيع إعمال حقوق الإنسان وإدراكها . كذلك يمكن لهذه المبادلات أن تشجّع على تعلم لغات البلدان أو المناطق التي ترتبط لغاتها بعضها ببعض ارتباطا وثيقا .

١٠٣- ولوحظ أن حماية حقوق الإنسان قد أصبحت عنصرا مركزيا في تصرفات الدول . وليس من الممكن حماية حقوق الإنسان إذا لم توجد رؤية عالمية لهذه الحقوق . ولذلك ، فإن تدريس حقوق الإنسان هو الوسيلة الأساسية لتحقيق التغيير في السلوك الإنساني . وقيل أيضا إنه من المهم أن يُشرَح للطلبة لماذا تشكل حقوق الإنسان جزءا من العلاقات الدولية . وينبغي التشديد على العلاقة بين السلام وحقوق الإنسان وكذلك على خطر الفاشية والنازية .

١٠٤- وفيما يتعلق بمحتويات تدريس حقوق الإنسان ، أكد مشتركون كثيرون على أهمية الرجوع إلى المفهوم العالمي والدولي لحقوق الإنسان ، وشرحوا أن القانون الدولي لحقوق الإنسان موجود بوصفه قانونا وضعيا . وفي هذا الصدد ، تم التشديد على أنه ينبغي أن تُدرَّس للطلاب المعلومات والمعرفة المتعلقة بشتى تدابير التنفيذ الدولية في ميدان حقوق الإنسان ، مثل إجراءات الإبلاغ ، وإجراءات تقديم الشكاوى الفردية ، وإجراءات منظمة العمل الدولية ، والتجارب الإقليمية .

١٠٥- وقال بعض المشتركين إنه ينبغي أن يُدرَّس للطلاب ليس فقط قانون حقوق الإنسان ولكن أيضا القانون الإنساني ، إذ أنهما مرتبطان كل منهما بالآخر ، على الرغم من أن لكل منهما آليات مختلفة للتنفيذ .

١٠٦- وفيما يتعلق بالجهود الوطنية الرامية إلى النهوض بمعايير حقوق الإنسان ، قال عدة مشتركين إنهم يرون أن تعيين مفوضي الحريات المدنية ، كما حدث في اليابان ، هو تحدٍ فريد وجدير بالاهتمام . وبشكل موازٍ لذلك ، ذُكرت المساعي الصينية المبذولة عن طريق اللجنة الدائمة للمؤتمر الوطني والرامية إلى تعليم عامة الناس المعارف القانونية الأساسية . وشُدِّد على أنه ينبغي أن يعرف الناس كيف يدافعون عن حقوقهم ، وكيف يحترمون حقوق الآخرين ، وبشكل أكثر تحديدا كيف يضطلعون بمسؤولياتهم إزاء المجتمع الذي ينتمون إليه .

١٠٧- وقدَّم المشتركون اليابانيون والصينيون مزيداً من التفاصيل فيما يتعلق بتجارب التعليم غير النظامي في كل من البلدين والمشار إليهما أعلاه .

١٠٨- وبعد ذلك ، قدَّم عدة مشتركين وصفا لبرامج ومشاريع وطنية شتى في مجال حقوق الإنسان من أجل تشجيع وحماية وتعليم حقوق الإنسان والحريات الأساسية . وفي هذا الصدد ، شدَّد المشتركون على أنه يلزم بذل جهود خاصة في بلدان العالم الثالث لضمان الحقوق الأساسية لشعوبها ، مثل الحق في الغذاء والحق في التعليم . ويشكِّل الحق في تقرير المصير جوهر تلك الحقوق .

١٠٩- ورأى متحدثون كثيرون أن تدريس حقوق الإنسان لا غنى عنه للعلميين والمهندسين والتقنيين والأطباء ، إلخ ، إذ أنهم يزاولون أعمالاً علمية وتكنولوجية تنطوي على خطر كامن على الكائنات البشرية .

١١٠- ومن الأمور البالغة الأهمية تدريس حقوق الإنسان ، وخاصة المعايير الدولية القائمة ، للمشرِّعين ، والمستشارين القانونيين للحكومات ، والأحزاب السياسية ، والمنظمات غير الحكومية . وذُكر أيضا أنه ينبغي التشديد على دور السلطات المحلية في تدريس حقوق الإنسان بالنظر إلى أنها كثيرا جدا ما تتخذ المبادرة في وضع السياسات الفعلية لحقوق الإنسان .

١١١- وأُشير إلى أنه ينبغي الاعتراف بحقوق الإنسان للجيل القادم . كذلك كانت النظرة العامة هي أنه ينبغي أن يكون الشباب الهدف الرئيسي لعملية تدريس حقوق الإنسان ، إذ أنهم سوف يشكلون قطاعات المجتمع المختلفة في المستقبل . ومن أجل إعطائهم منظوراً دولياً في التعليم ، فإن برامج التبادل الدولية للطلاب الشبان بين البلدان المختلفة ستعود بعظيم فائدة .

١١٢- وفيما يتعلق بالتعليم الدولي في ميدان حقوق الإنسان ، جُذب الانتباه إلى التوصيات ذات الصلة بهذا الموضوع التي اعتمدتها "اليونسكو" ، إذ أن تلك التوصيات تحدد الالتزام القانوني للدولة بتنفيذ تعليم حقوق الإنسان الدولية . وأُكّد على أن هذه التوصيات تُسلّم بأن السلام وحقوق الإنسان غير قابلين للتجزئة ومترابطان .

١١٣- وفيما يتعلق بأصول حقوق الإنسان ، شُدّد على أن الحضارات المختلفة قد أسهمت بإسهاماتها ، بحيث يكون الرجوع إلى المصادر والمواد المختلفة أمرا لا بد منه .

١١٤- وأعرب أعضاء كثيرون عن اعتقادهم بأنه من الضروري تدريس الطبيعة الدينامية لإطار حقوق الإنسان الدولية . وبسبب التطورات التي تحدث في العلم والتكنولوجيا ، فإن العالم بدأ يصبح عالما أصغر ، وبدأ الناس تدريجياً يدركون انتماءهم إلى نفس المجتمع الدولي .

١١٥- وشُدّد على أنه ينبغي لجميع المدرسين أن يجتازوا تدريبا في مجال حقوق الإنسان ، وأن يكونوا كذلك جيّدي الاطلاع على شتى طرق التدريس ، والأدوات التعليمية ، والتمارين والمباريات من أجل النهوض بحقوق الإنسان وفهمها بشكل شامل . ومع ذلك ، أُشير إلى صعوبة إعداد وإنتاج كتيب موحّد بالنظر إلى أن المدرسين ينتمون إلى مناطق وقطاعات ومواد تعليمية مختلفة ، وما إلى ذلك .

١١٦- وأبلغ المشتركان من الكونغو وتوغو الحلقة بشكل أنشطة التدريس والتدريب التي يجري الاضطلاع بها فيما يتعلق بحقوق الإنسان في بلديهما . وقام المشترك من توغو بإبلاغ المشتركين بما تم مؤخرا في توغو من تشكيل لجنة وطنية لحقوق الإنسان ، هي الأولى من نوعها في أفريقيا ، وأجمل أنشطتها الحالية .

١١٧- وأكّد السيد ويرامانتري في استنتاجاته على أهمية الحق في تقرير المصير في عملية تدريس حقوق الإنسان . وكرر القول بأن المفاهيم الحالية لحقوق الإنسان هي إدماج أفكار مختلفة من شتى حضارات العالم ، ولا ينبغي نسيان طابعها العالمي وتباينها . وفي إشارته إلى كتابه الأخير حول "الفقه الإسلامي وحقوق الإنسان" ، أكّد على أن من الواضح جدا أن كثيرا من المفاهيم القانونية الأوروبية الغربية ، بما في ذلك الكثير من المبادئ القانونية الدولية التي يُنادى بها ، قد بُنيت فعلا على أفكار إسلامية وأفكار أخرى مأخوذة من أنحاء مختلفة من العالم .

١١٨- وعلّق السيد ويرامانتري ، وهو يتناول النقطة التي أثارتها منظمة العفو الدولية بشأن تدريس حقوق الإنسان للأفراد العسكريين ، فقال إنه ينبغي أن يدرس العسكريون القانون الإنساني والقانون الدولي وشدّد على الحاجة إلى أن يدرس العسكريون أيضا قانون حقوق الإنسان .

١١٩- وفيما يتعلق بواجبات ومسؤوليات الفرد عن تعزيز وحماية حقوق الإنسان ، واستئصال الفصل العنصري ، والبحث عن بدائل للأسلحة ، إلخ ، أكّد على أنه ينبغي لكل فرد أن يعمل بطرق مناسبة لوقف استمرار الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان . وفيما يتعلق بالحالة الاقتصادية والاجتماعية الخطيرة الراهنة في المناطق النامية من العالم ، ذكر السيد ويرامانتري أنه قد يكون من الممكن الادّعاء بأن التخلف هو نفسه انتهاك لحقوق الإنسان . وفي الختام ، اقترح السيد ويرامانتري إنشاء وصاية شاملة دولية ذات موارد محدودة من أجل الحفاظ على حقوق أجيال الإنسانية المقبلة .

سادسا- الجلسة الختامية

١٣٠- استمعت الحلقة الدراسية ، في جلستها الاخيرة المعقودة في ٩ كانون الاول/ ديسمبر ١٩٨٨ ، إلى عرض المقررين الثلاثة للاستنتاجات والتوصيات المتصلة بمواضيع الحلقة الدراسية ، والتي اعتمدها المشتركون أثناء المناقشات غير الرسمية . وفيما يلي هذه الاستنتاجات والتوصيات:

تدريس حقوق الإنسان على مستوى المدارس الابتدائية:

(أ) وافق الفريق على أنه ، من أجل تدريس حقوق الإنسان لتلاميذ المدارس الابتدائية أو الأولية ، فمن الضروري استخدام طرق غير مباشرة . ويجب على المدرسين أن يبدأوا بواقع التلاميذ وبذا يساعدونهم على التحلّي بالمبادئ ؛

(ب) أكّد الفريق أنه حتى الأطفال الصغار جدا يعرفون بالفعل مفاهيم أساسية مثل الإنصاف ، وأنه من السهل نسبياً الانتقال من هذه الأفكار إلى الحقوق والمسؤوليات ، من قواعد الفصل الدراسي إلى قواعد المدرسة وإلى القواعد العالمية ؛

(ج) وافق الفريق على أن أحد الأهداف الأساسية لهذه العملية هو نقل أهمية مفهوم عدم التمييز باستخدام أساليب بسيطة وعملية جدا ؛

(د) سلّم الفريق بأنه توجد أساليب مختلفة كثيرة متاحة لمساعدة الأطفال على فهم هذه المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان ؛

(هـ) سلّم الفريق بأهمية إشراك الوالدين في أي برنامج لتدريس حقوق الإنسان ؛

(و) ويعتقد الفريق أن من الممكن أن يُقدَّم على مستوى المدارس الثانوية وجود الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، في الوقت الذي لا يزال فيه من المهم للغاية ضمان أن يبدأ أي تعليم لحقوق الإنسان من واقع حياة الطلاب ؛

(ز) ورأى الفريق أن مما يؤسف له أنه لم يُدع الناس للإتيان بأمثلة حية لمواد تعليمية من البلدان المختلفة ؛

(ح) وأوصى الفريق بأن يجرى تقاسم المادة التعليمية على الأقل على مستوى المناطق ؛ واقتُرح أن تكون الخطوة الأولى لضمان مثل هذا النشر للمادة عن طريق إنشاء مكاتب إقليمية في مركز حقوق الإنسان ، وأنه يمكن ربط هذه المكاتب بالمكاتب الإقليمية أو باللجان الإقليمية حيثما توجد ؛

(ط) أيّد الفريق الاقتراح المقدم من البرنامج التدريبي الدولي لحقوق الإنسان والقائل بأنه ينبغي أن تكون هناك عمليات تبادل للطلاب بين البلدان المختلفة .

تدريس حقوق الإنسان في الجامعات:

(أ) سلّم الفريق بالحاجة إلى تدريس المفهوم القانوني لحقوق الإنسان ، في الوقت الذي ينبغي فيه لتدريس حقوق الإنسان أن يتخذ نهجا متعدد التخصصات في جميع أنواع الميادين ، مثل العلوم السياسية ، وعلم الاجتماع ، وعلم النفس ، والتاريخ ، والدراسات الطبية ، إلخ ؛

(ب) سلّم الفريق بأهمية تبادل المادة التعليمية والدراسية الموجودة بين البلدان المختلفة ؛

(ج) سلّم الفريق بالحاجة إلى تنظيم حلقات دراسية إقليمية للطلاّب وكذلك للأساتذة والمهنيين بغية تدريب الترتيبات الإقليمية لحماية حقوق الإنسان ؛

(د) سلّم الفريق بالحاجة إلى إنشاء منح دراسية لدراسة حقوق الإنسان أو إلى زيادة عددها .

<u>التدريس غير الرسمي لحقوق الإنسان:</u>

(أ) أوصى الفريق بأنه يمكن توجيه انتباه أكبر في المستقبل إلى المساواة بين الجنسين ، بحيث ينعكس ذلك في اختيار المتحدثين ، والمسؤولين الذين يتولون الرئاسة ، واختيار المواضيع أو بنود جدول الأعمال ؛

(ب) أوصى الفريق بأنه يمكن تقوية الروابط بين وكالات الأمم المتحدة ، ربما عن طريق تحديد مجالات للمسؤولية يمكن التعاون فيها ؛

(ج) سلّم الفريق بالحاجة إلى التشديد على جانب الاعتماد على الذات من أجل حماية حقوق الإنسان الخاصة بالفرد ، ذكرا كان أم أنثى ؛

(د) سلّم الفريق بأهمية الدور الذي تستطيع وسائط الإعلام أن تقوم به في حماية وتعزيز حقوق الإنسان ؛

(هـ) يعتقد الفريق أن الاقتراحات الواردة في تقرير الفريق هامة من أجل قيام الأمم المتحدة والوكالات التابعة لها بعملها على نحو فعال ، كما أنها تفيد كمبادئ توجيهية للجهود التي تبذلها المنظمات الوطنية والمنظمات غير الحكومية والمشاريع الشخصية .

١٢- وفي الجلسة نفسها ، لخص رئيس الحلقة الدراسية النتائج الرئيسية للمناقشات التي دارت في الحلقة الدراسية كما يلي:

(أ) لماذا التعليم؟ التعليم هو الوسيلة التي يمكن عن طريقها الحفاظ على حقوق الإنسان وإثراؤها . وقد أوضح الإعلان العالمي أنه ينبغي توجيه التعليم إلى الإنماء الكامل للشخصية الإنسانية وإلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية . ومن الطبيعي أن يُفسِّر ذلك الحاجة الحيوية إلى المزيد من تعليم حقوق الإنسان . وبطبيعة الحال ينبغي أن يكون تدريس حقوق الإنسان عملية مستمرة ؛

(ب) ماذا يُدرَّس؟ ينبغي عموما أن يتخذ تدريس حقوق الإنسان نهجا متعدد التخصصات من أجل تقديم الأبعاد وزوايا النظر المختلفة للحياة الإنسانية: التاريخية والفلسفية والدينية والقانونية والاجتماعية والثقافية والسياسية والاقتصادية . والهدف الرئيسي هو جعل الحقائق الأساسية حول معايير حقوق الإنسان الدولية المقبولة عالميا معروفة ، بما في ذلك خلفيتها المشتركة بين الثقافات . كذلك ينبغي التشديد في عملية تدريس حقوق الإنسان على العلاقة المتبادلة بين حقوق الإنسان والسلم والتنمية والبيئة وغيرها من القضايا الدولية ؛

(ج) مَن يُدرَّس له؟ من الامور الهامة جدا تاكيد أن كل شخص مدرك لحقوقه ، ذكرا كان أم أنثى ، إذ أنه ينبغي ضمان حقوق الإنسان والحريات الاساسية لكل شخص . وهكذا ينبغي توجيه تدريس حقوق الإنسان إلى كل وسط من الاوساط . واولاً وقبل كل شيء ، ينبغي تدريس مسائل حقوق الإنسان تدريسا جيدا لاولئك الذين يكونون في موضع يؤثر بشكل مباشر في حقوق الإنسان الاساسية للفرد ، مثل الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين ، والمحامين والقضاه ، وكذلك العسكريين في وقت الحرب أو عندما يُطلب إليهم الحفاظ على الامن في حالات الطوارئ الداخلية . ومن الامور الحيوية كذلك ، في حالة المشرِّعين المسؤولين عن صياغة القوانين أن يجري تعليمهم فيما يتعلق بمعايير حقوق الإنسان الدولية بحيث تتفق تشريعاتهم مع الالتزامات الدولية لبلدهم . كذلك يلزم توفر الوعي بحقوق الإنسان لدى الاشخاص العاملين في الطب والهندسة والتكنولوجيا ووسائط الإعلام وتجهيز البيانات والاحزاب السياسية والخدمة المدنية والبلديات وغيرها من مراكز السلطة مثل المجالس القروية والنقابات العمالية ، إلخ . وينبغي أن يتكوَّن تعليم وتدريب المهنيين ليس فقط من القواعد الاساسية لتنظيم المهنة الخاصة بكل منهم ، بل أيضا من قواعد السلوك الاخلاقية والقانونية على أن يُؤخذ في الاعتبار ما يترتب على أنشطتهم من آثار على حقوق الإنسان الاساسية للآخرين . كما ينبغي أن تستهدف هذه العملية أطفال المدارس والطلاب في جميع المؤسسات ، سواء كانت مؤسسات مدنية أو مؤسسات للشرطة أو مؤسسات عسكرية ؛

(د) كيف يُدرَّس؟ ينبغي اعتماد نهج شامل متعدد التخصصات ومنهجية مختلفة ، وذلك يتوقف على المجموعة المستهدفة . وينبغي التشديد على حقيقة أن معرفة تلك الحقوق تحقِّق أفضل مصالح الجميع . ومن الممكن أن تتراوح وسائل نقل المعرفة بين الحلقات الدراسية ، والدورات التدريبية ، والفن ووسائط الإعلام ، والفصول الدراسية ، والمنظمات غير الحكومية ، والمحاكم أو اللجان الوطنية والإقليمية ؛ وأما الكتيِّبات التي تشمل معلومات حول التجارب الوطنية ، مثل التجارب التي شُرحت أثناء المناقشة ، أي تجارب اليابان واستراليا وبلجيكا وكندا والصين ، الخ ، فيمكن أن تكون مفيدة جدا في توصيل الرسالة إلى أهداف معينة من العملية التعليمية ، وذلك كما هو الحال فيما يخص إعداد ملخص بمجموعة السابقات القانونية في ميدان حقوق الإنسان المستقاة من المحاكم أو اللجان الدولية والإقليمية ؛

(هـ) ومن أجل تحقيق شتى الاغراض المتوخاة من تدريس حقوق الإنسان ، فإن من الواضح أن الإرادة السياسية لهؤلاء الذين يشغلون مراكز السلطة شيء لا غنى عنه . إذ لا تستطيع العملية التشريعية الدولية ، التي تكاد تكون قد اكتملت ، ولا التصديق على الصكوك الدولية ، مهما كانت هامة ولازمة ، أن تضمن بشكل تلقائي إعمال حقوق الإنسان . فلا بد من تنفيذ وتحقيق معايير حقوق الإنسان بشكل فعال . ولذلك ، فلا غنى عن أن تصل رسالة حقوق الإنسان إلى جميع المعنيين بهذا العمل ، حيثما كانوا . وفي هذا الصدد ، ينبغي تركيز اهتمام خاص على الحاجات الاساسية لكل شخص ، ولا سيما في البلدان النامية ، وسوف تلي ذلك الاعمال المناسبة في ميدان حقوق الإنسان .

١٣٢- وفي الجلسة نفسها ، أدلى السيد أيزاك نغويما ، رئيس اللجنة الافريقية لحقوق الإنسان والشعوب ، ببيان شدّد فيه على أهمية كل من إحياء الذكرى السنوية الاربعين لاعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وتنظيم الحلقة الدراسية الحالية في تلك المناسبة .

١٣٣- وفي الجلسة نفسها ، أدلى السيد ك. نياميكي ، نائب مدير مركز حقوق الإنسان ، ومشتركون آخرون ببيانات إحياءً للذكرى السنوية الاربعين للإعلان العالمي . وبعدها أُعلن انتهاء الحلقة الدراسية .

مرفـــــق

الحضـــــور

ألف- المشتركون والمناوبون الذين سمّتهم الحكومات

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

السيد يوري كولوسوف ، رئيس كرسي القانون الدولي ، معهد العلاقات الدوليـــة ، موسكو

الأرجنتين

السيدة ماريا تيريسا فلوريس ، إدارة حقوق الإنسان ، وزارة العلاقات الخارجيـة والعبادات ، أستاذة حقوق الإنسان

الأردن

السيد محمد أحمد حمدان ، رئيس جامعة اليرموك ، إربد ، الأردن

استراليا

السيد رالف بيتمان ، محاضر جامعي

السيد بيل باركر ، مستشار ، البعثة الدائمة ، جنيف*

اندونيسيا

السيد ماردجونو ريكسوديبوترو ، عميد كلية الحقوق . جامعة اندونيسيا ، قسـم التعليم والثقافة

أوروغواي

السيد واشنطن فريدي باليرو ، محام ، أستاذ القانون الدولي في جامعـــة مونتيفيديو ، وعضو وزارة العلاقات الخارجية

أوغندا

السيد فرانسيس ج. آيوم ، الوكيل العام ، وزارة العدل

آيسلندا

السيد سيفتور ماغنوسون ، مدير الدراسات ، وزارة التعليم

---

* مناوبون

بلجيكا

السيد بول مورين ، مفتش التعليم

تشيكوسلوفاكيا

السيد جودر أوتو كونز ، مدير معهد العلاقات الدولية والقانون الدولي الملحق بكلية الحقوق ، جامعة تشارلز ، براغ

توغو

السيد نولانا تا - آما ، مستشار ، البعثة الدائمة لدى الامم المتحدة ، نيويورك ، المسؤول عن المسائل القانونية والاجتماعية

تونس

السيد محمد شريف ، رئيس الرابطة التونسية لحقوق الإنسان ، أستاذ القانون بجامعة تونس .

السيد صدوق شعبان ، أستاذ القانون ، بجامعة تونس

جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية

السيد فلاديمير بوتكيفيتش ، دكتوراه العلوم القانونية ، مدير معهد العلاقات الدولية والقانون الدولي بجامعة الدولة بكييف

جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية

السيد نيكولاي روجيني ، أستاذ كرسي العلوم الاجتماعية بجامعة ف. أ. لينين البييلوروسية الحكومية

الجمهورية الديمقراطية الالمانية

السيد مانفريد مور ، أستاذ القانون الدولي ، أكاديمية العلوم للجمهورية الديمقراطية الالمانية ، معهد نظرية الدولة والقانون

الدانمرك

السيدة ماريان ليفي ، الرئيسة السابقة لمجلس لجنة خبراء أوروبا المعنية ب "تشجيع النهوض بالمعلومات والتعليم في ميدان حقوق الإنسان" ، وحاليا قاضية في المحكمة العليا

زمبابوي

السيد دافيد ماكومبيني زامكيا ، الامين الدائم للعدل ، الشؤون القانونية والبرلمانية

السـودان

السيد محمد عزت بابكر الديب ، سفير ، مدير عام التعاون التقنـي ، وزارة الخارجية

الصين

السيد كون غو ، باحث ، المحكمة الشعبية العليا للصين

السيد ييشان زانغ ، مكرتير أول ، البعثة الدائمة ، جنيف*

غامبيا

السيدة مريم دينتون ، المستشارة الرئيسية للدولة ، وزارة العدل

غواتيمالا

السيدة ديليا كوينونيس كاستيلو دي توك ، مؤلفة ، ومروجة ثقافية ، ومدرسة ، ومديرة الإعلام بأمانة العلاقات العامة برئاسة الجمهورية

فرنسا

السيد فرانسوا أوديغييه ، مدير البحث بالمعهد الوطني للابحاث التربوية

فييت نام

السيدة دين شي مين هيين ، نائبة المدير ، إدارة الشؤون السياسية العامة

قبرص

السيدة ريا يورداملييس ، مستشارة ، وزارة الخارجية

كندا

السيد دوغلاس ريي ، مساعد بمؤسسة حقوق الإنسان الكندية ، ومدير قسم التعليم بالمؤسسة

كوبا

السيد ادواردو دي لا كروس لوبيس ، موظف بوزارة العلاقات الخارجية ، اختصاصي في حقوق الإنسان

السيدة ماريانيلا فيريول إيشيفاريا ، مكرتير ثانٍ ، البعثة الدائمة ، جنيف

الكونغو

السيد آرميل سيباستيان أويو - بوبييلي ، رئيس قسم البرمجة ، إدارة الدراسات والتخطيط ، وزارة الخارجية

الكويت

السيدة منى خالد الفنيم ، مستشارة ، قسم حقوق الإنسان ، إدارة المنظمات الدولية ، وزارة الخارجية

مالطة

السيد جيوفاني بونيليو ، مستشار ومحاضر حقوق الإنسان

مصر

السيد صلاح الدين عامر ، أستاذ القانون الدولي ، كلية الحقوق ، جامعة القاهرة

المكسيك

السيد لويس آنجيل دمينغويس بريتو ، مستشار الإدارة العامة للشؤون المتعددة الأطراف ، أمانة العلاقات الخارجية ، تلاتيلولكو ، المكسيك

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

السيد هنري ستيل ، "رفيق أخوّة القديس مايكل والقديس جورج" ، ووسام "ضابط الأمبراطورية البريطانية" ، ورئيس وفد المملكة المتحدة لدى لجنة حقوق الإنسان ، ومحام

موريتانيا

السيد محمد سالك ولد محمد الأمين ، رئيس شعبة منظمة الأمم المتحدة ، وزارة الخارجية والتعاون

نيبال

السيد ايسوار باهادور شريسا ، أمين ، وزارة القانون والعدل

السيد كيشاب راج جها ، وكيل وزارة ، وزارة الخارجية*

السيد جوبيندرا باهادور باندي ، وكيل وزارة ، وزارة الداخلية*

نيجيريا

السيد سيمون ايكيشوكوو أوكونجي ، مستشار أقدم ، وزارة الخارجية

السيدة كريستي إيزيم مبونو ، سكرتير ثان ، مسؤولة عن حقوق الإنسان ، البعثة الدائمة ، جنيف*

نيوزيلندا

السيدة راي جوليان ، عضو هيئة لجنة حقوق الإنسان في نيوزيلندا

السيد روبرت لودبروك ، محام متخصص في قانون الأسرة والقانون المتعلق بالأطفال*

الولايات المتحدة الأمريكية

السيدة شارلوت م. بونتيسيلي ، مديرة موظفي السياسة والتخطيط ، مكتب شؤون المنظمات الدولية بوزارة الخارجية

السيد متيوارت هـ . ليب ، مستشار ، الشؤون السياسية والقانونية ، البعثة الدائمة ، جنيف*

السيد توماس أ. جونسون ، مستشار ، الشؤون السياسية والقانونية ، البعثة الدائمة ، جنيف*

اليابان

السيد ايجي ماتسوناغا ، رئيس باحثين . معهد البحث والتدريب ، وزارة العدل

السيد شوزو فوجيتا ، سكرتير أول ، البعثة الدائمة لليابان ، بجنيف*

باء - الدول الأعضاء التي مثلها مراقبون

اثيوبيا

السيدة ووركو ناردوس ، سكرتير ثان ، البعثة الدائمة ، جنيف

هنغاريا

السيد بيتر غوندور ، مستشار ، البعثة الدائمة ، جنيف

السيد آندراس غيوريس ، سكرتير ثان ، البعثة الدائمة ، جنيف

جيم- ممثلون من أجهزة وهيئات الأمم المتحدة

مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية

السيد كورت نيوديك ، موظف شؤون اجتماعية ، فرع منع الجريمة والعدل الجنائي

دال- ممثلون من الوكالات المتخصصة

منظمة العمل الدولية

السيد هيو تونغ داو ، منسق المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان

منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)

السيدة كايسا سافولاينين ، مديرة ، شعبة تكافؤ الفرص التعليمية والبرامج الخاصة

منظمة الصحة العالمية

السيد دومينيك ديفلين ، موظف قانوني أقدم

السيد كلود - هنري فيغنيس ، مستشار قانوني

هاء- ممثلون عن المنظمات الحكومية الدولية

السيد أندرو ديرزيمزويسكي ، مدير قانوني ، إدارة حقوق الإنسان ، مجلس أوروبا

واو- خبراء

السيد دانيلو تورك ، أستاذ القانون الدولي ، معهد القانون الدولي والمنظمات الدولية ، جامعة ليوبليانا ، يوغوسلافيا

السيد كاريل فازاك ، مستشار قانوني ، المنظمة العالمية للسياحة ، مدريد ، اسبانيا

السيد كريستوفر غ. ويرامانتري ، أستاذ القانون ، جامعة موناش ، ملبورن ، استراليا

زاي- ضيف خاص

السيد ايزاك نفويما ، رئيس اللجنة الافريقية لحقوق الإنسان والشعوب ، ليبرفيل ، غابون

حاء- مراقبون من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الفئة الاولى

منظمة "سوروبتيميست" الدولية — السيدة سونيا هيبتونستال

الفئة الثانية

منظمة العفو الدولية	السيد أوتمار روتار
لجنة الحقوقيين الاندية	السيد لويس ميندين
طائفة البهائيين الدولية	السيد ويتز بوس
لجنة الاصدقاء العالمية للتشاور (الكويكرز)	السيد مارتين ماكفيرسون
الرابطة الدولية للقضاه	السيد جاك دروان
اللجنة الدولية للصليب الاحمر	السيد أندريه تشيفيلي
الحركة الدولية للاتحاد الاخوي بين الاجناس والشعوب	السيد س. م. إيا - نشاما

القائمـــــة

المركز الدولي للبحوث والدراسات في المجال الاجتماعي ومجالي العقوبات والسجون	السيد جيري تومان
البرنامج التدريبي الدولي لحقوق الإنسان	السيد جان - كلود لوتي
الاتحاد الدولي لاتحادات الشرطة	السيد مانفريد بيينيرت
الرابطة العالمية للمدرسة كأداة للسلم	السيدة مونيك بريندييس

طاء- المؤسسات الاكاديمية والبحثية

رابطة الخبراء الاستشاريين الدوليين المعنيين بحقوق الإنسان	السيد دانييل ديفو أستاذ الحقوق ، محام
مركز التدريب الدولي المعني بتدريس حقـــــوق الإنسان والسلم	السيدة ميري باربيير ، مدرسة
لجنة مناصرة الجماعات والحركات المستقلـــــة للشباب المنخرطة في أنشطة حماية وتعزيـــز حقوق الإنسان	السيد إيف لادور ، الرئيس

- - - - -